الاستاذ بن قردي أمين

أستاذ محاضر أ

معهد الحقوق – المركز الجامعي ايليزي

البريد الإلكتروني:benguerdi.amin@cuillizi.dz

عنوان الملتقى الوطني

نظرية العقد في ظل التحول الرقمي – تحديات ورهانات –

04 فيفري 2024

محور المشاركة: واقع نظرية العامة للعقد في ظل الرقمنة

عنوان المداخلة

التكنولوجيا الالكترونية وأثرها على النظرية العامة للعقد: مجلس العقد الالكتروني

مقدمة:

إن العقد يتم بمجرد التعبير عن إرادتين متطابقتين لإحداث آثار قانونية، ينطبق ذلك على العقد الذي ينتمي إلى طائفة العقود التي تبرم من خلال شبكة الانترنت، فالبعد المكاني لطرفيه ووسيلة إبرامه أصبح واقعا لا يمكن تجاهله.

يعتر العقد منعقدا منذ اللحظة التي يتم فيها اقتران الإيجاب بالقبول، على أساس أن تلاقي الإرادتين هو الذي ينشأ العقد ويحدد وقت تحقق الرابطة القانونية، إلا ان العقد الإلكتروني يطرح الإشكال لكونه يتم عن بعد وقد أثار ذلك خلافا حول الطبيعة القانونية لهذا العقد، ففي ظل الثورة الرقمية ، اللجوء إلى إبرام عقود الكترونية أصبح حتما، تصطدم خصوصية العقد الالكتروني مع القواعد التقليدية لنظرية العقد في كافة مراحل التعاقد.

حيث أن الواقع الحالي اتاح استخدام تقنيات الاتصال الالكترونية لإبرام العقود وتنفيذها، وبذلك فإن هذه الوسائل تعد صالحة للتعبير عن الإرادة وتبادل الإيجاب والقبول بين الأشخاص في جميع أنحاء العالم بسرعة فائقة، فظهر التوجه الحالي إلى اعتماد هده الوسائل الحديثة في التعاملات وإبرام العقود لما تحققه من اختزال الوقت وسرعة تحقيق الربح في فترة وجيزة مع تجنب مشقات التنقل والانتقال .

إن مجلس العقد مرحلة ضرورية من مراحل التعاقد الذي قد يتم على إثر مفاوضات تجري بين الطرفين من أجل الاتفاق على بنود العقد توج في النهاية بتطابق الإيجاب والقبول، فننتقل لمرحلة إبرام العقد ثم تنفيذه ويستفاد من ذلك أن مجلس العقد يعد الحلقة الأخيرة في سلسلة الفترة السابقة على التعاقد ومرحلة قيام العقد فعلا.

من جهة أخرى نص المشرع الجزائري في المادة 6 فقرة 2 من قانون التجارة الالكترونية على ان العقد الالكتروني هو العقد الذي يتم ابرامه عن بعد، دون الحضور الفعلي والمتزامن لأطرافه باللجوء حصريا لتقنية الاتصال الالكتروني، وبهذا فالمشرع الجزائري اعتبر التعاقد الإلكتروني تعاقد بين حاضرين من حيث الزمان وبين غائبين من حيث المكان.

حيث تطرح العقود المبرمة عن بعد أو ما يعرف بعقود المسافات إشكالية تتعلق بزمان ومكان إبرام العقد، لان أطراف العقد لا يكونون حاضرين وقت إنشاء العقد

تهدف الدراسة إلى القاء الضوء على احكام مجلس العقد في اطار التعاقد الالكتروني عبر الانترنت، حيث انتشر هذا النوع من العقود مع التقدم التكنولوجي في مجال المعلومات على مستوى العالم، وعدم الالتقاء في مجلس واحد.

إن عدم التواجد المادي للأطراف المتعاقدة في العقود الالكترونية يطرح إشكالية تحديد زمان إرسال واستقبال رسائل البيانات الالكترونية وأيضا هناك صعوبة في تحديد مكان إبرام العقد الالكتروني بسبب الطبيعة اللامادية والعالمية لوسيلة إبرام العقد الالكتروني. وعليه نطرح الإشكال الآتي:

الى أي مدى تؤثر التكنولوجيا على زمان ومكان انعقاد مجلس العقد الالكتروني

أولا : تعريف مجلس العقد:

تعتبر نظرية مجلس العقد نظرية إسلامية المنبت من صنع الفقه الاسلامي، إذ الغرض منها هو تحديد المدة التي يصح أن تفصل بين القبول عن الإيجاب، لقد

تعددت المحاولات التي تناولت تعريف مجلس العقد سواء في الفقه الاسلامي او الفقه المعاصر حيث عرف بأنه " مكان وزمان التعاقد والذي يبدأ بالانشغال البات بالصيغة وينقضي بانتهاء الانشغال بالتعاقد[1].

فهو اجتماع المتعاقدين بالمكان والزمان نفسيهما، بحيث يسمع أحدهما كلام الآخر مباشرة، حال كونهما منصرفين إلى التعاقد، لا يشغلهما عنه شاغل وهو يبدأ بتقديم الإيجاب، إما انتهاؤه فيقع بأحد الأمرين، إما بالرد على الإيجاب ممن وجه اليه قبولا أو بانقضائه دون رد.

فالقصد منه منح المتعاقدين مهلة كافية للتفكير والتروي، وبذلك يكون كل من الايجاب والقبول غير ملزمين، طالما لم يتم التلاقي بينهما، فيثبت للموجب خيار الرجوع عن إيجابه، كما يثبت لمن وجه اليه الإيجاب خيار القبول او الرفض طالما لم ينقضي المجلس وهو ما يعرف بخيار المجلس[2] .

أيضا يقصد بمجلس العقد الحالة التي ينشغل فيها المتعاقدان بالعقد، والغرض منه منح المتعاقدين فترة للتدبر والتروي في أمر التعاقد طيلة مجلس العقد الذي يبدأ بالانشغال البات بالصيغة (الإيجاب) فيثبت للموجب خيار الرجوع عن إيجابه كما يثبت لمن وجه اليه الإيجاب خيار القبول أو الرفض طالما لم ينقضي المجلس، كما أن المجلس العقد اهمية للعقد تتمثل في تحديد مكان زمان العقد الذي يمكن عن طريقه معرفة المحكمة المختصة وكذا القانون الواجب التطبيق في حالة قيام النزاع، يتنوع مجلس العقد إلى نوعين حقيقي وحكمي يفرق بينهما عنصرا الزمان والمكان إلا

---

[1]–ماجد محمد سليمان أبا الخليل، العقد الالكتروني، مكتبة الرشد، ط1، المملكة العربية السعودية، 2009،ص 61.

[2]– نوزت جمعة حسن، التعاقد بواسطة الشبكة الالكترونية (الانترنت) وحماية المستهلك، 2014، ص 129، أشارت اليه نجوى رأفت محمد محمود، النظام القانوني لمجلس العقد الالكتروني، مجلة جامعة جنوب الوادي الدولية للدراسات القانونية، العدد الخامس،2020،ص 375.

أن إجماع الفقه على ان معيار التزامن هو ضابط التمييز بينهما بالتالي يقوم على ركنين المادي وهو المكان والمعنوي هو الزمان، كما يشترط لتكوين مجلس العقد الالكتروني شرطان: أولهما حضور المتعاقدين في مجلس العقد حضورا افتراضيا، وثانيهما بدء الانشغال بالصيغة.

مجلس العقد الالكتروني: اما بشان طبيعته القانونية فهو تعاقد بين حاضرين زمانا وغائبين مكانا إلا في التعاقد غير اللحضي حيث يكون بين غائبين زمانا ومكانا، حيث تثير هذه المسألة أهمية كبيرة تتعلق بوقت نفاذ العقد والقانون الواجب التطبيق[3]

لقد اختلف الفقه حول اعتبار طبيعة مجلس العقد الالكتروني ولكل اتجاه حججه الخاصة، فهناك من اعتبره تعاقد بين حاضرين باعتباره يتم في نفس الزمان لإمكانية وجود تواصل بالحديث والرؤية، لكن عيب على هذا الرأي على اه يبني مجلس العقد الالكتروني على ركن واحد وهو الزمان مع إهمال الاعتبار المكاني، اما الاتجاه الثاني يرى أنه تعاقد بين غائبين زمانا ومكانا لوجود فاصل زمني بين صدور القبول وعلم الموجب به وعدم وجود المتعاقدين في مجلس حقيقي، وقد انتقد هذا الرأي دور وسائل الاتصال الحديثة في تحقيق التفاعل المباشرين بين طرفي التعاقد. كما ظهر اتجاه آخر وهو الراجح، ان مجلس العقد الالكتروني مجلس عقد حكمي افتراضي لأنه ذو طبيعة مختلطة بحيث يكون تعاقد بين حاضرين من حيث الزمان وغائبين من حيث المكان باعتبار أن الأمر يتم بوسائل سمعية بصرية تسمح بالتفاعل بين الطرفين يجمعهما مجلس واحد حكمي افتراضي شأن التعاقد عن طريق الهاتف.

ولقد ميز أصحاب هذا الرأي أو الاتجاه بين عدة حالات وهي ، التعاقد عبر البريد الالكتروني يرى أصحاب هذا الاتجاه انه إذا وجد فاصل زمني بين الايجاب والقبول

---

[3]– بلقاسم حامي، إبرام العقد الالكتروني، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم القانونية تخصص إدارة الأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2014–2015،ص 98.

فهنا التعاقد هو بين غائبين، اما إذا صدر إيجاب وقبول في نفس الوقت نكون اما تعاقد بين حاضرين، والتعاقد عبر شبكة الانترنت إذا ادخل الموجب إلى أحد المواقع عبر الشبكة وأرسل إيجابه وانتظر فترة من الزمن فنكون أمام تعاقد بين غائبين أما إذا تلقى القبول فورا فنكون أما التعاقد بين حاضرين، ثم التعاقد عبر المحادثة أو المشاهدة وهنا نكون أما مجلس حقيقي بين حاضرين لإمكانية تبادل الايجاب والقبول عبر المحادثة ويتم تطبيق احكام التعاقد بين حاضرين زمانا[4].

لم يتم تعرفيه من خلال القانون النموذجي الانسيترال للتجارة الالكترونية لسنة 1996 في المادة الثانية نظام المعلومات: النظام الذي يستخدم لإنشاء رسائل البيانات أو ارسالها أو تخزينها أو لتجهيزها على أي وجه آخر حيث يمثل نظام المعلومات بالنسبة للعقود الالكترونية المواقع المنتشرة عبر الشبكة وعناوين البريد الالكتروني والتي هي بمثابة مجلس العقد

- انواع المجالس العقدية الالكترونية:

- التعاقد عن طريق البريد الالكتروني
- التعاقد عن طريق المواقع الالكترونية
- التعاقد عن طريق المحادثة والمشاهدة

ثانيا: أحكام مجلس العقد الالكتروني:

---

[4]- جبارة نورة، أثر التحولات التكنولوجيا على النظرية العامة للعقد، العقد الالكتروني، بحوث جامعة الجزائر 1،الجزء الأول، العدد14،2020، ص.ص178.179

إن لزمان ومكان انعقاد العقد له اهمية في تحديد وقت انعقاده والآثار المترتبة على ذلك وأيضا معرفة المحكمة المختصة في أي نزاع ينشأ عنه ما لم تتفق الأطراف على غير ذلك:

1- وقت إبرام العقد الالكتروني: إن هذا الأخير يعتبر من العقود لتي لا يوجد فيها تعاصر مادي بين طرفي العقد مما ثير إشكالية تحديد انعقاد هذا العقد، فأطراف العقد يجتمعون من خلال شبكة الانترنت، سواء أكان ذلك من خلال المحادثة الكتابية ام التحدث ومشاهدة بعضهم بعضا على الشبكة مما يعد تعاصرا زمنيا بين أطراف العقد، دون أن يجمعهم مكان واحد.

وهذا أدى الى انقسام الفقه في تحديد وقت بالنسبة للتعاقد الذي يتم بين غائبين:

* **نظرية الاعلان بالقبول:** مقتضى هذه النظرية بان العقد ينعقد في الزمان والمكان الذين يعلن يهما الموجب له قبوله للإيجاب دون الحاجة إلى ارسال إلى الموجب أو حتى علم الأخير به.

فيكفي حتى ينعقد العقد ان يقرأ المتعاقد رسالة بريد الكتروني تتضمن إيجابا ويقول قبلت دون أن يقوم بأي تصرف كإرسال رسالة إلى الموجب ليخبره بالقبول ودون أن ينتظر علم الموجب بهذا القبول، وبالتالي يستوي أن يقرأ شخص رسالة نصية في غرفة المحادثة تتضمن إيجابا ويعلن قبوله لهذا الإيجاب دون أن يرسل ردا للطرف الآخر[5]، إن ما يأخذ على هذه النظرية أنها تجاهلت إرادة الموجب، فمن حق هذا الأخير أن يعدل عن إيجابه إذا لم يكن محدد المدة، إضافة إلى ان هذه النظرية

---

[5]- العبود عباسي، التعاقد عن طريق وسائل الاتصال الفوري وحجيتها في الإثبات، دراسة مقارنة، مكتبة دار الثقافة والتوزيع، ط 1،ص 97.

تجعل من انعقاد العقد كسألة في يد القابل وحده، وبالتالي النظرية في هذا السياق غير متناسبة للتعامل عبر شبكة الانترنت.

***نظرية تصدير القبول:** أي ان وقت انعقاد العقد يكون بتصدير القبول، أي الى غاية إرسال الموجب لقبوله، فإعلان القبول لا يكفي لانعقاد بل يجب تصديره ويترتب على هذه النظرية ان لحظة انعقاد العقد الالكتروني هي لحظة خروج الرسالة الالكترونية ودخولها الوسيط الالكتروني، ولا يشتر وصول الرسالة إلى صندوق البريد الالكتروني بالموجب[6]، أي انه من خلال البريد الالكتروني مثلا عندما يوافق القابل على الإيجاب الذي قدمه الموجب ويضغط على زر الإرسال، وبمجرد إرسال تلك الرسالة المتضمنة للقبول، فإن القابل يفقد السيطرة والتحكم فيها، وبالتالي تظهر لهذا القابل رسالة نصية مفادها أن رسالته قد بعثت، فمنذ هذه اللحظة لا يمكن للقبال استرجاع قبوله[7]. إن هذه النظرية محل نظر في التعامل عبر شبكة الانترنت، إذ ان مقدم خدمة البريد الإلكترونية Mail Service كشركة yahoo مثلا والذي قد يتعامل معه الموجب قد يتعرض لخلل فيه او اعتداء بالفيروسات مما يسبب توقفه عن العمل لعدة ساعات او أيام فينتج عن ذلك تعطيل وصول الملايين من رسائل البريد الالكتروني إلى الموجب وغيره ممن عرض إيجابه عبر هذه الشبكة، وعندها سيتمسك القابل بأن العقد قد انعقد لأنه أرسل قبوله ولن يستطيع الموجب الاحتجاج بوجود الخلل الفني لدى مقدم خدمة البريد له، مما يجعل هذه النظرية غير مناسبة للمعاملات الالكترونية[8].

---

[6] – خالد ممدوح ابراهيم/ ص 297

[7] – محمد رامي علوان، المرجع السابق، ص258

[8] – بن شريف احلام، أثر التطور التكنولوجي على نظرية العقد، أطروحة دكتوراه تخصص قانون خاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابن خلدون، تيارت، السنة الجامعية 2021-2022،ص 121

* **نظرية تسلم القبول:** ينعقد العقد الالكتروني بحسب مفهوم هذه النظرية في اللحظة التي ترد فيها الرسالة المتضمنة للقبول إلى صندوق البريد الالكتروني بالموجب لحظة ابرام العقد ليست دخول الرسالة الإلكترونية للقابل (سيطرة مقدم خدمة) الأنترنت، بل هي لحظة وصولها إلى صندوق البريد الالكتروني الخاص بالموجب أو الى الموقع الذي تم ارسال اليه.

لم تسلم هذا إن نقد هذه النظرية وفق وجهة نظرنا يتعلق بمكان تكوين العقد، لأن صندوق البريد التقليدي يكن في مكان محدد وهو أمام منزل الموجب او مقر عمله أو مكتب البريد فيمكن تحديد مكان تسليم القبول بدقة أما في التي تبرم عبر الانترنت فإن صندوق البريد الإلكتروني غير موجود في مكان محدد، فيمكن للموجب ان يفتح صندوق بريده الإلكتروني في أي جهاز حاسوب مرتبط بشبكة الأنترنت، هذا الجهاز موجودا في الجزائر او دبي أو باريس أو في أي مكان آخر مما يصعب معه تحديد مكان تسليم الرسالة بدقة[9].

* **نظرية العلم بالقبول:** ينعقد العقد في اللحظة التي يتم فيها علم الموجب بالقبول وهي ذات اللحظة التي يقترن فيها الإيجاب بالقبول، وأساس ذلك أن التعبير لا ينتج أثره إلا عند وصوله إلى علم من وجه اليه، وتطبيقا لهذه النظرية فإن لحظة انعقاد العقد الالكتروني تكون في اللحظة التي يعلم فيه الموجب بقبول من وجه اليه الإيجاب، حيث ان الموجب يطلع على الرسالة الإلكترونية ويعلم بمضمونها والذي يحتوي على القبول.

تم انتقاد هذه النظرية على أساس أن القابل لا يملك دليل على علم الموجب بالقبول والتزامه بالعقد، مما قد يمنح الفرصة للموجب بأن يدعي عدم علمه بالقبول،

---

[9]– بن الشريف أحلام، المرجع السابق،ص 130

كما ان علم الموجب بالقبول ليس شرط للانعقاد بل هو شرط لزوم ونفاذ وعليه فإن هذه النظرية لا تصلح لتكون معيار لتحديد وقت انعقاد العقد الإلكتروني، وبالتالي فهي نظرية الأخذ بها في هذا المجال[10].

* **نظرية تأكيد وصول القبول:** ظهرت هذه النظرية نتيجة ظهور نظام العقد الالكتروني، وبمقتصى هذه النظرية فإن العقد الالكتروني ينعقد فيها تأكيد القبول من قبل من وجه اليه الإيجاب وذلك بعد تمكينه من مراجعة قبوله.

نجد ان هذه النظرية تم الأخذ بها

- **على الصعيد الدولي:** ان التوجيه الأوروبي رقم CE/97/7 الصادر في 1997/05/20 نص في المادة 5 منه على تحديد زمان انعقاد العقد الالكتروني وذلك بالأخذ بزمان تأكيد وصول هذا القبول إلى مقدم الخدمة، ونفص الموقف اخذ به التودجيه الأوروبي رقم 2000/31 بشأن التجارة الالكترونية.

- اما المشرع الجزائري بعد تحليلنا لموافقه التشريعية المكرسة في قانون التجارة الإلكترونية أنه قد تراجع عن موقفه التقليدي في الأخذ ' بنظرية العلم بالقبول المنصوصة في المادة 2/67 من القانون المدني الجزائري، والتي كان يعتمد عليها قبل إصدار قانون المتعلق بالتجارة الإلكترونية الجزائري في تحديد زمان وانعقاد العقد الالكتروني، ولكن نظرا لقصور هذه النظرية في هذا المجال بالضبط، كونها تتماشى أكثر مع التعاقد بالمراسلة بالصيغ الفنية القديمة للرسائل العادية والتقليدية، فلا تجد لنفسها انسجاما مع الوسائل الحديثة للمراسلة، ولا سيما في استعمالها في التعاقد.

---

[10]- أرجيلوس رحاب، الإطار القانوني للعقد الإلكتروني " دراسة مقارنة"، اطروحة دكتوراه في الحقوق تخصص قانون خاص معمق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أدرار،2018/2017،ص 112.

بناءا على ذلك حاول المشرع الجزائري تدارك ذلك بسرعة من باب تكريس حماية للمستهلك الالكتروني الذي يعد الطرف الضعيف العلاقة التعاقدية الالكترونية فاعتمد على نظرية تأكيد القبول، في إطار تحديد مسألة زمان وإبرام العقد الالكتروني وهذا ما اكدته المادة 12 فقرة 3 و4 من قانون التجارة الالكتروني

2- مكان تحديد ابرام العقد الالكتروني: أن لموضوع تحديد مكان انعقاد العقد في البيئة الإلكترونية اهمية خاصة نظرا لتعلق المسألة بطبيعة الوسط الالكتروني من جهة وبالصفة الدولية الغالبة على التعاملات التجارية الالكترونية من جهة اخرى، مما يترتب على ذلك من آثار قانونية بالغة الأهمية كمعرفة المحكمة المختصة مكانيا في حالة وجود أي نزاع هن العقد والقانون الواجب التطبيق في حالة التنازع الدولي بين القوانين، ويثير تحديد مكان ابرام العقد الالكتروني صعوبة خاصة نتيجة صعوبة تحديد مكان ارسال واستقبال الرسالة لأنها تتم عبر فضاء الكتروني وبالتالي يثور التساؤل حول مكان انعقاد العقد هل هو مكان إقامة المستهلك، أم المكان الذي استلم فيه الموجب القبول أو مكان نظام معالجة المعلومات[11]؟

قد تناول قانون اليونيسترال النموذجي مسألة تحديد مكان انعقاد العقد الالكتروني بالتنظيم من خلال نص المادة 15 فقرة 4 وهو مقر عكل المرسل اليه وفي حالة تعدد النقرات فإن العقد ينعقد فيمقر العمل الأكثر صلة بموضوع العقد، وهذا طبقا للبند "أ" والذي ينص على أنه: إذا كان للمنشئ أو المرسل اليه أكثر من مقر عمل واحد، كان مقر العمل هو المقر الذي له أوثق علاقة بالمعاملة المعنية، أو مقر العمل الرئيسي إذا لم توجد مثل تثلك المعاملة.

---

[11]- – بلقاسم حامدي، المرجع السابق،ص 118

والملاح ان أغلب التشريعات قد اخذت بهذا الاتجاه كقانون إمارة دبي للمعاملات والتجارة الالكتروني في المادة 4/15 منه وقانون مملكة البحرين للمعاملات الإلكترونية في المادة 4/14 منه

اما قانون المبادلات والتجارة الالكتروني التونسية فقد نص في الفصل 28 على أنه ينشأ العقد الالكتروني بعنوان البائع وفي تاريخ موافقة هذا الأخير على الطلبية بواسطة وثيقة الكترونية ممضاة وموجهة للمستهلك، مالم يتفق الطرفان على خلاف ذل

اما المشرع العلى غرار التشريعات العربية التي بينت موقفها في تحديد مكان ابرام العقد الالكتروني فإن المشرع الجزائري اتخذ موقفا مغايرا في ذلك، فبعدما تفطن وتراجع عن الأخذ بنظرية العلم بالقبول في تحديد لحظة تطابق الارادتين باستبدالها بنظرية تأكيد القبول على النحو المفصل فيه سابقا، الشيء الذي بيم مدى سعي المشرع في ل قانون التجارة الالكترونية إلى حماية المستهلك، فكان ينتظر منه نفس المر فيما يخص تحديد مكان الإبرام، في الأخذ بنظرية محل إقامة القابل التي تتماشى أكثر مع نظرية تأكيد القبول، في كونها هادفة إلى حماية المستهلك الإلكتروني بوصفه الطرف الضعيف في العلاقة التعاقدية الالكترونية، لكن المشرع بقى ساكتا حول هذه المسألة[12].

تعتبر هذه التساؤلات من العوامل المهمة بغية تحديد القواعد القانونية الواجبة التطبيق أو المحاكم المختصة للنظر في المنازعات الناشئة عن أي علاقة قانونية مستقبلا.

---

[12]– عمرون سليمة، يسات بسمة، التعاقد الالكتروني وفقا لقانون التجارة الالكتروني الجزائري، مذكرة ماستر في الحقوق تخصص القانون الخلص، جامعة بجاية، 2019،ص 130

إن العقد الالكتروني ينعقد في المكان الذي يقع فيه مقر عمل الموجب بصرف النظر عن المكان الذي يوجد فيه نظام المعلومات الذي تلقى فيه الرسالة، فقد اعتبر المشرع العراقي والاماراتي ان مكان العقد هو الذي يقترن فيه القبول بالإيجاب وذلك ما لم يتفقا على غير ذلك، ايضا في حالة تعدد مقار عمل منشئ الرسالة او المرسل اليه فقد حدد بأحد المقرين، إما مقر العمل الأوثق صلة او علاقته بالمعاملة المعينة أي المعاملة المرتبطة بالرسالة الالكترونية، أو مقر العمل الرئيسي إذا لم توجد هذه المعاملة[13].

لكن الجديد الذي يذكر في هذا الموضوع، أن المشرع الجزائري لما أصدر القانون المتعلق بالتجارة الالكترونية قد أخذ بعين الاعتبار المعايير الدولية في مجال تطبيق القانون وحدد الحالات التي تستوجب فيها تطبيق القانون الجزائري، وذلك من خلال وضع قاعدة اسناد خاصة بالعقد الالكتروني، مما يفهم بمفهوم المخالفة أنه في نطاق المعاملات الالكترونية يمكن الاستغناء عن القواعد العامة المشار اليها في تنازع القوانين، والاتجاه إلى إعمال الأحكام الخاصة الواردة بالذكر في المادة 2 من هذا القانون والتي تنص على انه يطبق القانون الجزائري في مجال المعاملات التجارية الالكترونية في حالة ما إذا كان أحد أطراف العقد الالكتروني متمتعا بالجنسية الجزائرية، او مقيما إقامة شرعية في الجزائر، أو شخصا معنويا خاضعا للقانون الجزائري او كان العقد محجل الابرام او تنفيذ في الجزائر

---

[13]– – نجوى رأفت محمد محمود، المرجع السابق، ص 388

خاتمة:

لقد كان للتطور التكنولوجي وثورة المعلومات أثرا بالغا على مختلف العلاقات القانونية والعلاقات التعاقدية خاصة، لقد تناول هذا البحث موضوع مجلس العقد الالكتروني من خلال هذه الدراسة تطرقنا الى القواعد العامة في نظرية العقد (مجلس العقد) ومدى تأثر الرقمنة عليه.

- النتائج:

- يعتبر مجلس العقد الالكتروني من اهم مراحل العقود باعتبار أنها تكتسي طابعا خاصا وذلك لانتشار وسائل الاتصال الحديثة بمختلف انواعها حيث أصبح عن طريقها لا حاجة لحضور المتعاقدين في مجلس واحد.
- ان مجلس العقد الالكتروني هو تعاقد بين حاضرين زمانا وغائبين مكانا
- فيما يخص زمان تحديد إبرام العقد الالكتروني نجد ان المشرع الجزائري قد أخذ بنظرية تأكيد القبول التي تتوافق أكثر مع متطلبات التجارة الالكترونية بصفة عامة، تاركا بذلك نظرية العلم بالقبول، في حين ترك التساؤل مطروح فيما تعلق بتحديد مكان إبرام التعاقد الالكتروني.
- وضع المشرع قاعدة اسناد لتحديد القانون الواجب التطبيق على التعاقد المبرم في ظل بيئة رقمية، علما ان هذه القاعدة هي التي يعتمد عليها أيضا بتحديد المحكمة المختصة للنظر والفصل في النزاعات الناتجة عن هذا التعاقد.